

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧١١ لسنة ٢٠٠٨

باعتبار مشروع توسيع طريق منوف - برهيم - مركز منوف
بمحافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ
المباشر على الأراضي الازمة له

رئيس مجلس الوزراء

بعد الإطلاع على الدستور ،

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وبناء على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع طريق منوف - برهيم - مركز منوف
بمحافظة المنوفية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الازمة للمشروع والبالغ مساحتها
١٩ سهماً ومبين أسماء ملوكها وحدودها وأبعادها بالذكر وكشوف أسماء المالك
الظاهرين والرسم التخطيطي الإجمالي المرافقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٩ ربيع الأول سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ١٧ مارس سنة ٢٠٠٨ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار السيد الاستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

(رقم ٧١١) لسنة ٢٠٠٨

باعتبار مشروع توسيع طريق منوف / برهيم - مركز منوف بمحافظة المنوفية
من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر
على الأراضي الالزامية لتنفيذه

أتشرف بعرض الآتي :

نـ أفاد السيد محافظ المنوفية أنه فى إطار تيسير سبل المواصلات لجماهير
المواطنين فقد طلبت الوحدة المحلية لمركز ومدينة منوف تقرير صفة النفع العام
لمشروع توسيع طريق منوف / برهيم - مركز منوف بالمحافظة بنزع ملكية
مساحة مقدارها ١٩ سهماً وهى عبارة عن رأس مثلث بأول طريق منوف / برهيم
وتقع بالقطعة رقم ٢٦١ من ١٦٦ أصلية بحوض صقر / ٧ وملوكة لورثة السيد
محمد منصور وأخرين كما هو مبين بكشف أسماء المالك الظاهرين المرافق والمحددة
بالحدود والأبعاد التالية :

الجد البحري : منكسر ٤٠، ٤٣، ٥٠ + ٣٣، ٥٠ م.

الخد الشرقي : رأس مثلث .

الخد القبلى : ٧٦، ٥٠ م.

الخد الغربى : رأس مثلث .

نـ وقد وافق المجلس الشعبي المحلي للمحافظة على تقرير صفة النفع العام للمشروع

بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/١٦

ن كما أفادت الإدارة الزراعية بنوف بأن المساحة المراد نزع ملكيتها تقع وسط الطريق الأسفلي .

ن تم إيداع مبلغ ٥٠٠٠ جنيه "خمسة آلاف جنيه مصرى لا غير" بالشيك رقم ٥٤٤٦٧٨٧ بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١ لدى مديرية المساحة بالمحافظة تحت حساب التعويض المبدئى لهذا المشروع وسيتم تقدير التعويض النهائى فور صدور قرار نزع الملكية إعمالاً لحكم المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

ن ولما كان مشروع توسيعة طريق منوف / برهيم - مركز منوف بمحافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات الازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى الازمة لتنفيذها .

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

تحريراً في ٢٠٠٨/٣/١١

وزير الدولة

للتنمية المحلية

محمد عبد السلام المحجوب

كشف الملك المظاهرين

الناحية	الخوض	رقم القطعة	رقم السطح	أسماء الملائكة	ملاحيات
منوف	صقر ٧	٣٦١	١٩	ورثة / السيد محمد منصور عنهم / زكريا السيد محمد منصور عنهم / محمد محمد محمد منصور	أسماء الملائكة
منوف	صقر ٧	٣٦١	١٩	ـ	ـ
الناظرين	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ

مدير المساحة بالمنوفية

مهندس / (أحمد)